

اللقاء الشهري لفضيلة الشيخ أ.د #سامي_الصقير | كتاب منهج السالكين | 42 جمادى الآخرة 6441هـ

سامي بن محمد الصقير

والحمد لله والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللسامعين ولجميع المسلمين. قال المصنف رحمة الله تعالى في باب المحرمات في النكاح ووضاعوا الذي يحرم ما كان قبل الفطام وهو خمس رضعات فاكثر. فيصير به الطفل واولاده اولاداً للمرضعة وصاحب اللبن - 00:00:01

ينتشر التحرير من جهة السبب باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين واصلى واسلم على نبينا محمد خاتم النبيين وامام المتقيين وعلى الله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين - 00:00:26

اما بعد قال رحمة الله تعالى في المحرمات في النكاح قال والرطاع الذي يحرم ما كان قبل الفطام الرطاع في اللغة مص اللبن من الثدي واما شرعا فهو نص اللبن من الثدي - 00:00:48

او شربه ونحوه فهو شرع اعم منه لغة فهو شرعا اعم منه وهذا من القليل ومن النادر لان الغالب ان المعنى اللغوي يكون اعم من المعنى الشرعي فمثلا الصلاة في اللغة بمعنى الدعاء - 00:01:13

واما شرعا فهي دعاء خاص الحج لغة القصد لكنه شرعا قصد خاص وهكذا اما الرطاع فهو في اللغة نص اللبن من الثدي اما شرعا فهو اعم فيشمل مص اللبن من الثدي - 00:01:42

او شوربة لو جعل في انان او جعل صعودا او وجورا او غير ذلك والرطاع انما يحرم بشرطين الشرط الاول ان يكون خمس رضعات فصاعدا في صحيح مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها قالت - 00:02:01

كان فيما انزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن بخمس وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن فيما يتلى من القرآن يعني ان ان الحكم متاخر وهذا يدل على ثبوته - 00:02:28

والشرط الثاني ان يكون الرطاع في الحولين لقول الله عز وجل والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين هذان شرطان لثبت حرمة الرطاع واثاره الرطاع اذا فانه تترتب عليه احكام وهي المحرمية - 00:02:52

ولكن كيف يكون انتشار الاحكام والمحرمية في الرضاعة الجواب اما بالنسبة للطفل المرتبط فينتشر التحرير في فروعه فقط بالنسبة للمرتبط الطفل التحرير ينتشر في فروعه فقط اما اصوله كابائه وامهاته - 00:03:26

وحواشيه كاخوانه وآخواته فلا علاقة لهم ولا مدخل لهم واما بالنسبة للمرضعة فينتشر التحرير في اصولها وفروعها وحواشيه اباوها اباء للطفل المرتبط وامهاتها امهات له وآخواتها حالات له وعماتها عمات له - 00:03:59

وابناؤها اخوة له. اولادها اخوة لهذا الطفل المرتبط وعلى هذا فيجوز لابي الطفل المرتبط من النسب ان يتزوج ام ولده من الرضاعة يجوز لابي الطفل المرتبط ان يتزوج ام ولده من الرضاع - 00:04:29

فمثلا لو ان امرأة ارضعتك يجوز لابيك نسبا ان يتزوج امك من الرضاع ويجوز لأخيك نسبا ان يتزوج اختك من الرضاعة بانه لا علاقة بينهما. اذا اضبط هذه القاعدة وهي ان الرضاع - 00:04:56

انتشاره بالنسبة للطفل المرتبط ينتشر في فروعه فقط اما بالنسبة للمرضعة فينتشر في اصولها وفروعها وحواشيه فامهاتها امهات له اباوها اباء الله يعني كأنه ولد لها. كأنه ولد اعتبره كأنه ولد لهذه المرأة المرضعة - 00:05:19

فعلى هذا يجوز لأخيك من النسب ان يتزوج اختك من الرضاع يجوز لأخيك من النسب ان يتزوج اختك من الرضاع بل هنا مسألة
يجوز لأخيك من النسب ان يتزوج اختك من النسب - 00:05:47

يجوز لأخيك من النسب ان يتزوج اختك فيقال هذا رجل زوج اخته لأخيه زوج اخته لأخيه مثال ذلك المثال رجل تزوج امرأة وانجب منها ولدا اسمه محمد امده ماذا؟ محمد - 00:06:09

ثم فارق هذه المرأة فتزوج بامرأة أخرى وانجبت له ولدا ابنا اسمه زيد والمرأة ام محمد هذه. تزوجت رجلا وانجبت بنتا اسمها فاطمة زيد بالنسبة لمحمد اخوه من ابي ومحمد بالنسبة لفاطمة اخته من - 00:06:34

اما كده صورتم اعيد المثال هذا الرجل تزوج امرأة وانجب منها ولدا ابنا سماه محمداما ثم فارقها ام محمد تزوجت وابو محمد تزوج ابو محمد تزوج امرأة وانجب زيدا انجبا منها زيدا - 00:07:03

وام محمد تزوجت رجلا وانجبت منه فاطمة الان محمد وزيد اخوة من الاب ومحمد وفاطمة هي اخته من من امه طيب ما علاقه زيت فاطمة ليس بينهم علاقه فهمتهم زيت وفاطمة لا علاقه بينهما - 00:07:30

فيقال زوج زوج اخته من أخيه ليس رياعا نسبيا طيب ثم قال المؤلف رحمه الله فيصير به اي بالرضاع المحرم الطفل واولاده او لادا للمرضة وصاحبة اللبن فيكون ولدا لهذه المرضة وصاحب اللبن - 00:07:58

فهذا ما يسمى عند العلماء في لبن الفحل وهي ان المرأة اذا ارضعت طفلها وهي تحت زوج فان التحرير يلحق به يلحق به فيكون ابو لهب. فيكون هذا الرجل الذي ارضعت امرأته يكون ابا لهذا الطفل من ايش - 00:08:26

من الرضاعة وقد ثبتت الامومة من الرضاع دون الابوة بحيث يكون الانسان له من الرضاع وليس له ام من الرضاعة وقد يكون العكس مثال ذلك رجل له زوجتان ارضعت الاولى طفلا - 00:08:49

ثلاث رضعات والثانية ارضعت هذا الطفل بضعتين. كم عدد الرضعات امس كل واحدة من هاتين المرأةين لا لا يثبت التحرير في حقها. لأن لنها لم ترضعه محرا لكن لبن المرأةين يناسب للزوج - 00:09:12

فتثبت الابوة الامومة. فيقال له اب من الرضاع وليس له ام من الرضاع العكس كذلك امرأة ارضعت طفلها ثلاث رضعات ثم ان زوجها طلقها وتزوجت بزوج اخر بعدما طلقها تزوجت - 00:09:36

لزوج اخر ووطئها بحيث يكون زاد اللبن وارضعت الطفل السابق رضعتين الان ثبتت الامومة بالنسبة لها؟ لكن الابوة لا تثبت في عنا لانها تحت حبال الاول ارظعته ثلاثا وتحت حبال الرجل الثاني ارضعته رضعتين. وكل من الرضعتين والثالث - 00:09:58

لا يثبت بها التحرير قال وينتشر التحرير من جهة المرضة وصاحبة اللبن كانتشار النسب لقول النبي صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب ومعنى الحديث ان كل امرأة حرمت عليك نسبيا - 00:10:25

حرم نظيرها من الرضاعة كل امرأة حرمت عليك من جهة النسب فانها تحرم عليك من جهة الرضاع فعمتك من النسب حرام عمتك من الرضاع اذا كل امرأة حرمت عليك نسبيا من جهة النسب - 00:10:46

فانها تكون محمرة عليك منها ايش من الرضاعة بنت عمك من النسب مباحة. اذا بنت عمك من الرضاها مباحة هذا بهذا طيب وقولنا كل امرأة كل امرأة حرمت عليك من النسب. من التي تحرم من نسب النساء - 00:11:07

نقول جميع النساء جميع النساء الاقارب جميع النساء الاقارب التي بينك وبينهن قرابة كلهن حرام عليك الا اربع جميع النساء اللاتي وبينك وبينهن قرابة نسب كلهن حرام عليك الا اربع بنت العم وبين العمدة وبينت الخال وبينت الخالة - 00:11:31

لقول الله عز وجل يا ايها النبي انا احلالنا لك ازواجاك اللاتي اتيت اجورهن وما ملكت يمينك مما افاء الله عليك وبنات عمك وبنات عماتك وبنات خالك وبنات خالاتك اللاتي هاجرن معك. نعم - 00:11:59

الله اليكم قال المصنف رحمه الله تعالى باب الشروط في النكاح صحيح من دارها او ولدها او سيادة مهر او نفقة في قوله صلى الله عليه وسلم ان احق الشروط ان توفوا به ما استحللتم به الفروج. متفق عليه. طيب - 00:12:18

رحمه الله الشروط في النكاح الشروط هناك فرق بين شروط الشيء والشروط في الشيء فشروط الشيء تتوقف عليه صحته والشروط

في الشيء يتوقف عليه لزومه فمثلاً البيع له شروط من شروط البيع الرضا - [00:12:48](#)
الرضا شرط من شروط البيع. لو فقد لو فقد هذا الشرط لم يصح العقد اذا الفرق بين شروط الشيء والشروط في الشيء من وجوه. اولاً
ان شروط الشيء يتوقف عليها الصحة. فهي - [00:13:16](#)
شرط للصحة والشروط في الشيء يتوقف عليها اللزوم. بمعنى ان العقد صحيح لكن لمن له الشرط ان يفسخ ثانياً ان شروط الشيء من
وضع الشارع والشروط في الشيء من وضع المتعاقدين - [00:13:33](#)
فمثلاً اشتراط رضا المرأة واشتراط المهر. من الذي اشترط ذلك؟ الشرع لكن ان يشترط ان تشترط الزوجة على زوجها الا يخرجها
من بيتها. او ان يعطيها مهرًا كذا وكذا. هذا لم يشترطه الشرع. اباحه الشرع لكن لم يشترط - [00:13:56](#)
ثالثاً من الفروق ان شروط الشيء كلها صحيحة لأنها من الشرع واما الشروط في الشيء فمنها ما هو الصحيح ومنها ما هو رابعاً ان
شروط الشيء لا يجوز اسقاطها بحال من الاحوال - [00:14:18](#)
لأنها من وضع الشارع واما الشروط في الشيء فلمن له الحق ان يسقطه وقولوا بباب الشروط في النكاح الشروط في النكاح هي الازام
احد الزوجين الآخر ما له فيه مصلحة او منفعة - [00:14:41](#)
ان يشترط احد الزوجين على الآخر ما له فيه مصلحة او منفعة فهو الازام احد الزوجين للآخر ما له فيه مصلحة او منفعة يقول المؤلف
رحمه الله وهي قسمان صحيح - [00:15:04](#)
كاشتراض الا يتزوج عليها او الا يتسرع نعم اذا اشترط اشتراط الزوجة على زوجها الا يتزوج عليها وقالت اقبل النكاح بشرط لي
شرط قال ما هو شرطك؟ قد الا يتزوج او الا تتزوج علي - [00:15:23](#)
يقول هذا الشرط صحيح هذا الشرط صحيح لماذا؟ لأن لها غرضاً صحيحاً ما هو الغرض الصحيح؟ ان تنفرد بالزوج عن الظارات لكن لو
اشترطت على الزوج ان يطلق ضرتها يعني رجل - [00:15:46](#)
تزوج عنده زوجة او زوجتان واراد ان يتزوج ثالثة فقالت بشرط ان تطلق زوجتك فلانة فهذا الشرط فاسد ولا يجوز لقول النبي صلى
الله عليه وسلم لا تسأل المرأة طلاق اختها لتكتفأ ما في صحفتها - [00:16:07](#)
ولأن الاولى الزوجة الاولى احق منها وسبق بالنسبة للزوج اذا الفرق بين اشتراط الزوجة على زوجها الا يتزوج عليها وبين اشتراطها
ان يطلق ضرتها اما اشتراطها الا يتزوج عليها فهذا الشرط - [00:16:29](#)
صحيح فاذا قال قائل هذا فيه حجر على الزوج ومنع له مما اباح الله عز وجل له الجواب انه هو الذي رضي بذلك لم يجبره احد
واسقط حقه كونه يتزوج ويعدد - [00:16:53](#)
حق له شرعاً لكن هو الذي اسقط حقه ولأنه ليس فيه عدوان على احد. لكن كون المرأة تقول لزوجها
اتزوجك بشرط ان تطلق فلانة نقول هذا اولاً محرم. لأن - [00:17:12](#)
صلى الله عليه وسلم قال لا تسألي المرأة طلاق اختها لتكتفأ ما في صحفتها وثانياً ان فيه عدواناً على من هي احق وسبق ام اولاده
هي احق منه احق من هذه الثانية واصدق - [00:17:31](#)
اذا هذا الشرط صحيح او الا يتسرع والتسرى يكون بالنسبة ولا وجود له والا يخرجها من دارها او بلدها بان قالت اتزوجك عندي
شرط الا تخرجي من بلدي لا اريد ان افارق بلد اهلي - [00:17:48](#)
او هذا البلد وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم المسلمين على شروطهم وقال صلى الله عليه وسلم ان احق الشروط ان توفوا به ما
استحلتم به الفروج وقال بل قال الله عز وجل يا ايتها الذين امنوا اوفوا بالعقود - [00:18:10](#)
والوفاء بالعقد يشمل اصله ووصفه والعقود من الاوصاف او زيادة مهر او نفقة لو كان مهر مثلها خمسون الفا فاشترطت قد اشترط ان
يكون مهري ان يكون مهري كم؟ ستين الفا - [00:18:31](#)
ان يكون مهراً اشتراطت قد اشترطت ان يكون مهري ستين الفا او سبعين الفا ورؤي الزوج فهذا الشرط شرط صحيح او اشتراطت
نقداً معيناً لأن كان مهراً خمسون الفا بان كان مهراً خمسين الفا لكن قالت انا اريد بالدولار. لا اريد اريد العملة الصعبة - [00:18:56](#)

فيجب على الزوج ان ايش يوفي هذا الشرقال رحمه الله ونفقه اشترطت زيادة في النفقة. نفقة مثلها الف ريال كل شهر وقالت لا اشترط ان تكون نفقتى الفين ورضي الزوج - 00:19:24

فلا حرج قال فهذا ونحوه كله داخل في قوله ان احق الشروط ان توفوا به ما استحللتم به الفروج متفق عليه احسن الله اليكم قال رحمه الله ومنها شروط فاسدة كنكاح المتعة والتحرير والشقاء. نعم. ومنها شروط فاسدة منها - 00:19:44

من هنا للتبعيض فالمؤلف رحمه الله لم يذكر جميع الشروط لان الكتاب مختصر قال كنكاح المتعة وهو النكاح المؤقت نكاح المتعة هو النكاح المؤقت. ان يتزوج المرأة مدة يومين ثلاثة مدة شهر - 00:20:06

بل بعضهم قد يتزوج ساعات اتزوج عشر ساعات ساعتين شرين ساعة ساعتين ثالث هذان نكاح المتعة. اذا نكاح المتعة هو النكاح المؤقت في وقت اذا انتهى الوقت انسق النكاح يقول تزوجتك مدة كم - 00:20:27

الى الساعة الثانية ظهرا غدا بمجرد ان تأتي الساعة الثانية هي فسخ النكاح هذا نكاح المتعة. اذا نكاح المتعة هو النكاح المؤقت وقد حرمه النبي صلى الله عليه وسلم ام خير - 00:20:47

الى يوم القيمة وذلك لانه مناف لمقاصد النكاح لان النكاح المقصود منه الدوام والاستمرار والمقصود منه حصول الولد وهنا لو نكح هذه المرأة ثم حصل ولد الامر مشكل يعني هذا الولد سيكون مصيره التشتيت - 00:21:07

والضياع اذن نقول نكاح المتعة نكاح مخالف لمقصود النكاح ومقصود الشرع من حصول الولد وحصول العشرة بالمعروف لانه لا يمكن ان ان يحصل بين هذا الرجل وبين هذه المرأة عشرة - 00:21:35

لانه الان يتزوجها ثم بعد ان يطلقها يأتي شخص اخر ويتزوجها. كانها سيارة تؤجر كأنما هي سيارة تؤجر كل يستأجرها هذا نكاح المتعة. اذا نكاح المتعة محروم باجماع المسلمين ولم يخالف فيه الا اهل البدع والضلال - 00:21:56

ثانيا قال والتحليل نكاح التحليل يعني النكاح الذي يقصد به التحليل وصورة ذلك ان يطلق الرجل امرأته اخر ثلاث تطبيقات فحينئذ لا تحل له الا بعد زوج لقول الله تعالى الطلاق مرتان اي مرة بعد مرة - 00:22:21

ثم قال عز وجل فان طلقها. يعني الثالثة فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره رجل طلق زوجته اخر ثلاث تطبيقات حينئذ لا تحل له الا بعد زوج - 00:22:47

فيأتي شخص يقول انا انا هذا الزوج هذه المرأة حصل بينهما التفرق والتشتت وتشتت الاسرة فانا اريد الاحسان وقدسي الاحسان اتزوج هذه المرأة لاحلها لزوجها ثم افارقها حتى تحل له - 00:23:06

فهذا هو نكاح التحليل الى النكاح التحليل هو هو النكاح الذي يقصد به احلال المرأة لمطلقها احلال المرأة لمطلقها اما لو تزوجها رغبة يعني نكحها نكحها رغبة ثم فارقها فلا حرج. حتى لو فرض - 00:23:30

انه ان الزوج الاول طلب منه ووافق فلا حرج. فالعبرة ماذا؟ العبرة عند العقد ان كان قصده التحليل فالعقد ايش محروم وان كان قصده رغبة. بمعنى انه تزوج هذه المرأة عن رغبة ومكت معها مدة - 00:24:00

ثم جاء شخص الزوج الاول او شخص اخر فقال انت ترى حال الزوجين قد تشتبت وتفرقوا لو طلقت هذه المرأة لترجع الى زوجها فحينئذ نقول لا حرج لانه حينما عقد النكاح - 00:24:21

عقده وهو يقصد نكاح الرغبة. اذا هذا نكاح التحليل. وقد سمي النبي صلى الله عليه وسلم المحلل بالتييس المستعار فنكاح التحليل نكاح باطل ولا يجوز ولا تحل به المرأة لمطلقها - 00:24:41

ومع الاسف ان هذا قد يوجد في بعض الاماكن قد تجد اناس اناسا متخصصين في هالشي هذا متخصص في التحليل يأتون اليه ويقول نريد ان تحلل فلانة وكل ليلة يحل - 00:25:04

كل ليلة في مكان نقول هذا والعياذ بالله امر محروم ولا تحل به الزوجة وهو اثم بذلك وما اخذه وما اكتسبه حرام. لان الله تعالى اذا حرم شيئا حرم اه الثالث والشغار - 00:25:22

والشغار من شجرة المكان اذا خلا من شجر المكان اذا خلا ومنه قولهم الان وظيفة الشاغرة اي خالية والشغار معناه النكاح بلا مهر

مأخذ من قولهم اكرمكم الله شجر الكلب - [00:25:45](#)

اذا اخل المكان ليبول ونکاح الشرار معناه النکاح الى مهر وذلک بان يقول زوجتك مولیتك على ان تزوجني مولیتك زوجتي زوجتك
مولیتك على ان ان تزوجني مولیتك فمن يقول زوجتك اختي على ان تزوجني - [00:26:07](#)
اختك او بنتك هذا نکاح الشغار وانما نهى النبي صلی الله عليه وسلم عن نکاح الشغار اولا لانه يخالف مقصود النکاح من
حيث ان المرأة لا تتنفع بالمهر - [00:26:33](#)

المهر حق للمرأة وهذا النکاح في الغالب انه لا يكون فيه مهر وثانيا انه يتضمن ان ان نکاح الشغار من لازمه عدم امانة الولي فالولي
انما يزوج من يزوجه لا ينظر الى الذي سيتزوج ابنته او اخته ايا كان. اهم شيء اهم شيء عنده ان يجد من يقابل - [00:26:52](#)
هذا النکاح بهذا النکاح فيزوج مولیته حتى لو كان فاسقا او فاجرا. المهم ان ان يزوجه على ان نزوجه وهو ايضا فيه امتهان واذلال
للمرأة والمرأة قد اعزها الله عز وجل - [00:27:21](#)

واكرمها فليست سلعة تباع وتشترى. اذا هذا النوع من النکاح وهو نکاح الشغار. نقول نکاح محرم ولهاذا قال المؤلف ورخص النبي
صلی الله عليه وسلم في المتعة اولا ثم حرمها يوم خير الیوم القيامة - [00:27:41](#)
ولعن المحلل والمحلل له لعنة المحلل والمحلل له وذلك في نکاح التحليل. وذكرنا فيما تقدم ان العبرة لماذا في زمن النکاح ان كان
يقصد التحليل النکاح محرم ولكن هنا مسألة من الذي نيتها تكون مؤثرة في النکاح - [00:28:00](#)
يعني لو فرض ان شخصا طلق امرأته ثلاثا ولا تحل له الا بعد زوج فجاء شخص يريد ان يتزوجها رغبة ولكن المرأة قبلت النکاح على
ان تحل نفسها للزوج الاول - [00:28:33](#)

ال الزوج الان الذي اراد ان يتزوجها قصد الرغبة والنکاح ليس قصه التحرير. لكن هي رصدت التحليل قد اوفق مدة معينة ثم اطلب منه
الطلاق او اخالعه وارجع بالزوج الاول فهل نيتها مؤثرة؟ - [00:28:52](#)
اكثر العلماء رحمة الله على ان نية الزوجة لا تؤثر النية المؤثرة هي نية الزوج ولهاذا ذكروا قاعدة وقالوا من لا فرقة بيده لا اثر لنيتها
من لا فرقة بيده لا اثر لنيتها. من الذي يملك الفرقة - [00:29:12](#)
ال الزوج اذا نيتها هي المؤثرة هذا ما عليه ا اكثر العلماء وذهب بعض اهل العلم الى ان نية نعم ويفيد هذا يؤيد هذا ان نية الزوجة لا تؤثر
حديث امرأة رفاعة القرظي - [00:29:36](#)

بينما طلقها زوجها وبت طلاقها فتزوجت من شخص يقال له عبد الرحمن بن الزبير فاتت النبي صلی الله عليه وسلم وقالت يا رسول
الله انه ليس معه الا كذا وكذا فقال لها اتريدين ان ترجعى الى رفاعة - [00:29:51](#)
لا حتى تذوقى عسيلتك الشاهد ان قوله اتريدون اتريدين ان ترجعي هذا ايضا مما يؤيد ان نية الزوجة ليست مؤثرة
وذهب بعض اهل العلم الى ان نية الزوجة مؤثرة قالوا لان الزوجة اذا كانت تقصد - [00:30:13](#)
تحليلة نفسية لزوجها الاول. ربما نكدت على الزوج وجعلت حياته جحيمها حتى ايش؟ يطلقها وهذا القول اصح وهو ان الزوجة ايضا
نيتها مؤثرة لانها قد اهتضج هذا الزوج وتزعجه وتقرب حياته الى نك حتى يفارقها. او يخالفها - [00:30:34](#)
قال لي طيب كم الله اليكم قال رحمة الله ونهى النبي ونهى عن نکاح الشفاء وهو ان يزوجهم ووليته على ان يزوجه الآخر ولا مهر
بيههما. وكلها احاديث صححة باب العيوب في النکاح - [00:31:05](#)

قال رحمة الله اذا وجد احد الزوجين بالآخر عيبا لم يعلم به قبل العقد كالجنون والجذام والبرص ونحوها فله فسخ النکاح. طيب باب
العيوب في النکاح العيون جمع عيب وضابط العيب كل ما ينفر احد الزوجين عن الآخر - [00:31:26](#)
كل ما ينفر احد الزوجين عن الآخر بحيث انه يكون سببا لنفوره وعدم رغبته والمرجع في العيوب الى ما جرى به العرف وما عده
الناس عيبا يقول اذا وجد احد الزوجين بالآخر عيبا لم يعلم به قبل العقد - [00:31:50](#)
بان تزوج امرأة ولما دخل بها وجد بها عيبا وجدها فيها برص كثير ولم تخبره فحينئذ يقول له حق ايش حق الفص يقول له حق الفس
فذلك ايضا تزوج امرأة - [00:32:16](#)

لما دخل بها وجدها صماء لا تسمع هي دخلت ورعاها وشاهدها لكن وتكلم وخرجت ظنها سكتت حياء ولكن تبين فيما بعد انها صماء لا لا تسمع وش يكون هذا؟ عيب او ليس بعيوب عيب - 00:32:36

طيب وجدها او وجدته اخشم لا يشم يبصر ويتكلم ويسمع لكن لا يشم ما في رائحة هل يعد هذا عيبا منفرا الزوجة قد تفرح انه لا يصوم كده ولا ألا - 00:33:02

وهو ايضا قد يفرح انها لا تشم في الحقيقة مثل هذا عرفا عرفا لا يعد ماشي. لا يعد عيبا طيب كالجذام اه كالجنون نسأل الله العافية. ذهاب العقل والجذام وهو مرض معدن - 00:33:27

والبرص ومثله البهاق. كل هذه من العيوب اذا اذا تزوج المرأة ان كان يعلم ان فيها عيبا وعقد عليها ودخل بها فليس له الفسخ لانه دخل على علم وبصيرة - 00:33:45

واما اذا لم يعلم العيب او هي لم تعلم بالعيوب الا بعد الدخول فلها حق الفسخ مثال ذلك ايضا من جهة الزوج تزوجت رجلا ثم لما دخلت دخل بها تبين انه ممن يتتعاطى المخدرات نسأل الله العافية - 00:34:06

هذا عيب؟ نعم من اعظم العيوب من اعظم واقبج العيوب او يشرب الخمر اوله علاقات مشبوهة كل هذا من العيوب التي يثبت بها الفسخ احسن الله اليكم قال رحمة الله - 00:34:26

اذا وجدته قنديل ارسل الى سمك فمن مضت وهو على حاله فلا فسخ اذا وجدته عنينا العينين هو الذي لا يقدر على الجماع فلو ان اتزوج فلو ان امرأة تزوجت رجلا ووجدته عنينا يؤجل سنة - 00:34:44

لانه قد يكون في فصل من الفصول يضعف وفي فصل اخر يقوى فحينئذ يؤجل سنة فاذا مضت السنة ولم ينزل هذا العيب فلها حق الفسخ لأن المعاشرة من مقاصد النكاح - 00:35:04

اللني ايها الاخوة النكاح له ثلاث مقاصد سبق ان ذكرناها اولا المعاشرة بالمعرفة وثانيا الاستمتاع وثالثا حصول الولد النكاح له ثلاث مقاصد شرعية الاول المعاشرة. ومعنى المعاشرة يعني ان يجد الانسان شخصا يتكلم معه ويحدثه يؤنسه. يأكل معه يشرب معه يذهب - 00:35:24

ابو معاذ هذا معنى المعاشرة. ثانيا ما يحصل من الاستمتاع ثالثا حصول ايش؟ الولد تزوجوا الودود الولد فاني مكارث بكم الامم يوم القيامة ناخذ الاسئلة نعم تفضلوا احسن الله اليكم وبارك فيكم يقول السائل هل يجوز الترجيح في الاذان اذا كبر اربعا - 00:35:55

الترجيع ورد السنة في حديث ابي محنوزة وفي اذان ابي محنوزة ومعنى الترجيع ان يأتي بالاذان بصوت منخفض ثم يأتي به بصوت مرتفع المتابع للمؤذن يقول مثلما يقول عند سماعه - 00:36:28

رفع الصوت. نعم احسن الله اليكم وبارك فيكم هذا سائل يقول من حرر رقبة في كفاره هل يرثها من تلك الرقبة من ولاء او لا يحصل الولاء الا بالعتق مجانا - 00:36:49

الولا قصدك الولا. ايه يحصل لا احسن الله اليكم. هذا سائل يقول من كان جاهلا فطلقت زوجته اكثر من ثلاث مرات. ماذا يفعل حين يعلم يقول النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث جهنم جد وهزلن جد - 00:37:04

الطلاق والنكاح والرجعة الطلاق يقع على كل حال سواء كان الانسان جادا ام هازلا. فلو قال لزوجك انت طالق وقال انا اقصد المزاح فالطلاق واقع الطلاق واقع وكل من صدر منه الطلاق - 00:37:36

وهو عاقل مدرك فان طلاقه يقع سواء كان جادا ام هازلا الا اذا كان في حال غضب غضب شديد لان الغضب قسمه العلماء رحمهم الله الى ثلاثة اقسام ان يكون الغضب - 00:37:57

في ابتدائه ان يكون الغضب في ابتدائه بان يغضب لكنه يتمكن من نفسه ويتحكم في كلامه وسلوكه فطلاقه واقع والحال الثاني ان يكون الغضب في منتهاه. قد بلغ غايته ومنتهاه - 00:38:17

بحيث يصبح كالجنون لا يدري اهو على الارض ام فوق السماء فهذا لا يقع طلاقه بالاجماع لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا طلاق في اغلاق والحال الثالثة ما بينهما - 00:38:38

بحيث ان الغضب لا يستحكم عليه بالكلية ولكن يحول بينه وبين النية الغضب لا يستحكم عليه بالكلية يعني لا يسيطر عليه السيطرة التامة لكن يسيطر على النية وقصده فهذا فيه خلاف - [00:38:56](#)

ورجح ابن القيم وهو الصحيح انه لا يقع ان هنا يقع ولكن ينظر في كل حال من احوال الطلاق في كل حال بحسبها. نعم احسن الله اليكم شيخنا وبارك فيكم. هذا سيسأله عن حكم نكاح المسيرة - [00:39:17](#)

اه نكاح المسياط هو نكاح اذا توافرت فيه الشروط والاركان هو من حيث الاصل نكاح صحيح لكن قد يمنع او لا يفتى به اذا ترتب عليه مفاسد من المفاسد التي تترتب عليه انه غالبا يكون مؤقتا - [00:39:37](#)

في الغالب نكاح ما يسمى بالمسياط هذا يكون مؤقتا بمعنى ان الزوج لا يتزوج المرأة بقصد الدوام وانما يتزوجها لقد يتألي مدة معينة ثم يفارقها سيكون في هذه الصورة او في هذه الحال مشابها لماذا؟ نكاح المتعة لكن الفرق بينهما ان نكاح المتعة - [00:39:59](#)

بمجرد انقضاء المدة ينفسخ وهذا لا ينفع فالهمم انه ان الاصل جوازه لكن ينظر ما يتربت عليه من المفاسد نعم احسن الله اليكم شيخنا هذا يقول هل يجوز الشغاف اذا كان بمهل - [00:40:26](#)

يجوز الصغار اذا كان بالمهر الشغاف نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه ولكن اختلف العلماء اذا وجد المهر هل يصح بمعنى قال زوجتك موليتها على ان تزوجني موليتها واعطاه مهرا والثاني اعطاه مهرا - [00:40:43](#)

من العلماء من قال اذا كان المهر مهرا حقيقا وليس حيلة لتصحيح العقد ورضيت كل امرأة كل واحدة رضيت بزوجها فالنكاح صحيح نعم احسن الله اليكم شيخنا هذا سائل يقول - [00:41:03](#)

ما حكم الطالب اذا تزوج امرأة ونوى في نفسه انه يبقى معها مدة الدراسة فقط ليحصل نفسه من الفتنه هذا داخل في مسألة النكاح بنية الطلاق النكاح بنية الطلاق بنية الطلاق - [00:41:20](#)

فيه خلاف بين العلماء منهم من اجاز بشرط وهو ان يكون الانسان مفتريا في مكان ويخشى على نفسه الوقع في المحرم فاباحوا له ان يتزوج مدة بقائه ومنهم من منع - [00:41:40](#)

منع ذلك. نعم احسن الله اليكم شيخنا وبارك فيكم يقول بخصوص العيوب اذا وجد احد الزوجين الواحدة ان الواحد منها ادرك بعد الزواج او انه كان انه الساني او كذا - [00:41:58](#)

انه انه كان على علاقات مشبوهة. اذا تاب الله عليك. يعني لو تزوجت رجلا وتبيين ان له سوابق لكن تاب فمن تاب تاب الله عز وجل عليه. الا من ولا يزنون - [00:42:26](#)

ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون. ومن يفعل ذلك يلقي اثاما يضاعف له العذاب يوم القيمة ويختلط فيه مهانا الا من تاب وامن وعمل عملا صالحًا فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات - [00:42:42](#)

وكان الله غفورا رحيمـا. نعم. احسن الله اليكم شيخنا هذا سائل يقول بالنسبة للمعتدة عدة وفاة هل يجوز لها ان تتفرج في التلفاز او المعتدة او المحاد تمتتنع عن امور خمسة - [00:42:59](#)

او لا عن لباس الزينة والجمال فتلبس لباسا معتادا وتجتنب لباس الجمال والزينة ثانيا تجتنب الطيب في جميع انواعه دهنا او بخورا او غيره ثالثا مما تجتنبه الحلي لانه من الزينة - [00:43:16](#)

رابعا تجتنب الكحل والمساحيق مكياج خامسا الخروج من المنزل الا لحاجة او ضرورة فإذا احتاجت الى ان تخرج كما لو كانت موظفة ولم تعطى اجازة او خرجت لقضاء حوائجها وليس هناك من يقضي حوائجها - [00:43:40](#)

او دعت الضرورة لخروجها كمراجعة مستشفى او حصل في بيتها حريق فخرجت او هربت فحينئذ لا حرج. هذه الامور الخمسة التي تجتنبها الموحد اما ما يعتقد العامة من ان المحاد لا تكلم الرجال - [00:44:05](#)

ولا تنظر في التليفزيون ولا تنظر الى القمر ولا تخرج يمين السطح وتنظر الى القمر كل هذا خرافات وبدع ليس لها اصل هذه امور خمسة تجتنبها المحاكم ما عداها فتفعل ما تشاء - [00:44:26](#)

ما هي الخمسة؟ او لا لباس الجمال والزينة وثانيا الطيب بجميع انواعه. ومنه الزعفران اذا تشرب القهوة او الشاي الذي فيه الزعفران

لان الزعفران نوع من الطيب ثالثا الحلي رابعا التجميل - 00:44:41

المساحيق والكحل خامسا الخروج من المنزل الا اذا دعت الحاجة او الضرورة. نعم شيخنا هذا سائل يقول هل يدخل هل ينوب الاشهاد عن الاعلان في الزواج اه شيخ الاسلام رحمة الله يرى ان الواجب اما الاعلان واما الاشهاد. لكن جمهور العلماء بل اكثر العلماء على وجوب الامررين. الاعلام - 00:45:02

والاشهاد وهو احوط وابرأ للذمة احسن الله اليكم شيخنا هذا يقول في سؤاله اه هل النكاح بنية الطلاق يدخل في نكاح المتعة كيف؟
النكاح بنية الطلاق يدخل في في نكاح لا يدخل. هو هو فرق بينه وبين نكاح المتعة. الفرق بينهما ان نكاح المتعة - 00:45:29
اذا انقضت المدة انفسخ العقد كالعين المستأجرة واما النكاح بنية الطلاق فقد يتزوج وبنية الطلاق ويرغب فيها ويبقى معها. نعم
شيخنا هذا سائل يقول اه ما هي الاحكام المترتبة على الفسخ لعيوب - 00:45:55

آآ الاحكام المترتبة على لعيوب ان كان العيوب من الزوج وقد دخل بها فليس له شيء اانه هو الذي غرر وان كان العيوب من الزوجة وقد
دخل بها واعطاها المهر فانها ترد اليه المهر كاملا - 00:46:15

فمن كان العيوب من جهةه بان كان الغرور التغريب من جهةه فليس له شيء سواء زوج ام زوجة. نعم احسن الله اليكم شيخنا هذا سائل
يقول جنود المرأة الكبيرة في السن ان تحج بدون محرم - 00:46:37

يقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تسافر امرأة الا مع ذي محرم لما قال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك قامت امرأة قامت رجل فقال
يا رسول الله ان امرأتي خرجت حاجة - 00:46:56

وانني اكتتبت في غزوة كذا وكذا فقال انطلق فحج مع امرأتك المشروع للمرأة الا تحج الا مع محرم. نعم الله بكم شيخنا هذا السيد
يقول ما هو الضابط في خروج المرأة؟ وهل يعد الخروج الخروج للتنزه من المباحات - 00:47:12

الاصل في في المرأة ان تقر في بيتها ولهذا قال الله عز وجل موجها ومرشدا نساء النبي صلى الله عليه وسلم وقرن في بيوتكن المرأة
تقر في بيتها لكن لها ان تخرج وخروجها قد يكون - 00:47:32

ضرورة وقد يكون لحاجة وقد يكون مباحا فخروجها للنزهة والترفيه عن نفسها من الامور رجل من الامور المباحة لانها بخروجها
تجدد نشاطا لاحقا وتنتقض مللا وتعبا سابقا. لان الانسان اذا استمر على حالة واحدة يكل - 00:47:51

ويمل فيحتاج الى ان نجدد فلا حرج الخروج للنزهة حول السوق لقضاء حوائجها اذا خرجت متحفظة غير متبرجة. اقول لا حرج فيه.
نعم. احسن الله اليكم يا شيخنا هذا سائل يقول هل يجوز للرجل اذا كبر وضعف في قوته - 00:48:17

ان يتزوج امرأة متوسطة في العمر متوسطة اذا رضيت وهي لن ترضى الا طمعا في ماله اذا كان عنده ماء ولا هذا رجل يعني على
على حافة القبر لن تتزوجه امرأة - 00:48:38

اا وهي تطمع فيما عنده من المال طيب نتوقف ونستكمل ان شاء الله بعد صلاة المغرب في نفس المكان اسأل الله عز وجل ان يرزقنا
جميعا الاخلاص في القول والعمل. وان يعلمنا ما ينفعنا وان ينفعنا ما بما علمنا. وان يزيدنا علما - 00:48:59

هدى وسدادا وتوفيقا وان يصلح قلوبنا واعمالنا. وان يوفق ولادة امرنا لكل خير. كما اسئل الله سبحانه وتعالى ان يغفر لنا ولوالدينا
ولوالديهم ولجميع المسلمين الاحياء منهم والميتين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد - 00:49:21

وعلى الله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين - 00:49:43